

الحكم بزيادة الماء اصح لقولكم ام يثبت له هوية وقولكم
 تاتمت شأنا مسترد ثم قال في كتاب العين
 من الاضطراب والتصرف الفاسد ما لا يرفع و
 اعتقاد زيادة الماء في اشياء اول من اعتقادها
 من اشياء لانما يزيد الكلام اصعاف ما حذف منه
 واما نحو دميث ودميث فقليل لا يعبا به ثم اعلم ان
 ممنه الياس ممنه قطع حذفه الشاع للمضروب النا
 اهراق اراق بزيادة الماء ذكره السنجي المتسوس
 الى المصنف انه لا جواب عنه الا دعوى الغلط في
 قوله لانه لما ابدل المرق في هراق توعم انما فادخلت
 عليهما الهمزة واسكنت وذكره الصحاح انه يقال هراق
 الماء يهرق يهق الماء هراقه اي صببه واصله اراق
 يهريق اراقه واصله اراق اريق واصله يهريق
 واصله ياروق وانما قالوا اهرقته ولا نقولون
 انا اريقه لاستقامت الهزيم وقد زال ذلك
 بعد الابدال ونبه لغيره اخرى ومع اهراق الماء هرق
 اهراقه اصح اعمل يفعل قال سيبويه قد ابرواش

الهمزة

الهمزة الماء ثم الهمزة نصارت كما هنا من نفس الكلمة
 ثم ادخلت لالف بعد عا الماء وتركت الماء عرضا
 من حدث ثم لان اصل اهرق اريق وفيه لغة ثالثة
 وهي اهرق هرق اهرقا فهو مهروق والشع
 مهراق ومهراق ايضا بالتحريك وهذا شاذ
 ونظيره اسطع اسطع اسطع اسطع اسطع اسطع
 في الماضي وضم الياء في المستقبل لغة في اسطع اسطع
 يجعلوا السين عوضا من ذهاب حركة عن الفعل الكسر
 حكم الماء الياح ان ابا الحسن مال صجرع للطول
 من الجرجع للمكان السهل وجوابه انه بعد
 لعدم المناسفة من الطول والمكان السهل وقوله
 هيلع للاكول من البلع وان كانا قريبين معا قلنا
 صجرع لكن العلم اختلف في ذلك واسمعوا وليس
 بواضح ولا يكون دليل الحامس ان قال الخليل الهرقولة
 للضخم ضعفولة من الدركل وهو الضرب بالاجل الوا
 حكم بزيادة الماء وجوابه علم مما مر
 عدد الغالب من تنبؤ بقوله فان لم تخرج فيها لغلبة

Copyright © King Saud University